الفائق في غريب الحديث

يريد من لاخيانة عنده . الم َك ْ فُ و فة : الم ُ ش ْ ر َ جة ; م َ ث ّ لَ َ بها الذم ّ ق َ المحفوظة التي ت ُ ن ْ ك َ ث . ثلاث ُ لا ي َ غ ِ ل ّ ُ عليهن قلب ُ مؤمن : إخلاص ُ العمل ِ [والنصيحة ُ لولاة ِ الأمر ولزوم ُ جماعة المسلمين فإن د َ ع ْ و َ ت َ هم تحيط من ورائه - وروى : لا ي ُ غ ِ ل ّ بالضم ولا ي َ غ ِ ل ُ بالتخفيف ; يقال غل ّ صدر ُ ه يغل ّ غ ِ لا " ً والغل " : الح ِ ق ْ د الكامن في الص ّ َ د ْ ر . والإغلال : الخيانة . والو ُ غول : الدخول في الشر . والمعنى أن هذه الخلال ي ُ ستصلح بها القلوب ; فمن تمسك بها ط َ ه ْ ر قلبه من الد ّ غل والفساد . وعليهن " : في موضع الحال ; أي لا يغل كائنا ً عليهن قلب مؤمن ; وإنما انتصب عن الن ّ كرة لتقدمه عليه .

غلق لا يَغْلَقُ الرِّهَنُ بما فيه ; لك غُنْمه وعليه غُرْمه . يقال : غَلَقِ الرهن غُلوقا إذا بقي يد المُرْتَهِن لا يقدر ُ على تخليِسه . قال زهير : ... وَفَارَقَتَّكَ برَهْنٍ لا فَكاكُ له ... يوم الوداع فأمْسَى الرِّهَ هْن قَدْ غَلَقَا

وكان من أفاعيل الجاهلية أن "الراهن إذا لم يؤد " ِ ما عليه في الوقت المؤقت م َلا َكَ المرتهن الره ْن . وعن إبراهيم الن "خ َعي C : أنه س ُئ َل عن غ َل ِق الر " َه ْن ِ فقال : يقول ُ إن لم اف ْت َك ّه إلى غد فهو لك . ومعنى قوله : لك غ ُنه ْمه وعليه غ ُر ْمه ; أن زيادة الر " َهن ونماء آه وف َ مه ْل َ قيمت ِ ه للراهن ; وعلى المرته ِ ن ضمان ُ ه إن هلك كما في حديث ع َ طاء : أن رجلا ر َه َ ن فرسا اً على عهد رسول ا الله على العله و آله وسلم ف َنه فق فذكر المرته ِ ن ذلك لرسول ا الله عليه و آله وسلم : ذ َه َ ب المرته ِ ن ذلك لرسول ا الله عليه و آله وسلم : ذ َه َ ب حديث ع ن غي أي من الد " َي ْن ، لا ط َلاق ولا ع ِ ت َ اق في إغ ْلا َ ق ، أي في إكراه لأن الم ُك ْر َه مُ خُدْ لَهُ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ الم ُك ْر َه مُ خُدْ لَا قَ نُ عَلِيه أَنْ عَلْه أَنْ الم ُك ْر َه مُ خُدْ لَا قَ نُ عَلِيه أَنْ عَلْه أَنْ عَلَيْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْهُ عَلْمُ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْكُ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْهُ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْهُ عَلْهُ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْهُ عَلْهُ عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه أَنْ عَلْهُ عَلْهُ عَلْه عَلْه عَلْه عَلْه أَنْ عَلْه عَلْه أَنْ عَلَاه أَنْ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلَاهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلَا عَلْهُ عَلَا عَلْهُ عَلْهُ عَلْهُ عَلْمُ عَلَاهُ عَلْهُ ع